

Distr.  
GENERAL  
TD(X)/PC/1

9 August 1999  
ARABIC  
Original: ENGLISH

## مؤتمر الأمم المتحدة



## للتجارة والتنمية

مجلس التجارة والتنمية

الدورة العاشرة

بانكوك، تايلاند

٢٠٠٠-١٢ شباط/فبراير

### تقرير الحلقة الدراسية السابقة للأونكتاد العاشر عن دور سياسة المنافسة من أجل التنمية في الأسواق الدولية الآخذة في العولمة

(جنيف ١٤-١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩)

## موجز تففيذى للحلقة الدراسية وأبرز المسائل التي تناولتها

ركزت الحلقة الدراسية السابقة للأونكتاد العاشر على الجوانب المشتركة بين سياسة المنافسة والتنمية، بتنظيم المناقشات حول ١٠ ترکز قویة السوق علی النطاق العالمي من خلال عمليات الاندماج الكبیر، وما إلی ذلك؛ ٢٠ إزاله الضوابط التنظيمية، والخصوصة؛ ٣٠ نقل التكنولوجيا وحقوق الملكية الفكرية؛ و ٤٠ دور الدوائر التجارية والمستهلكين في تعزيز المنافسة والتنمية، وما تحقق من نجاح كبير في هذا المجال. وقد أبرزت على نحو واضح فكرة أن اندماج البلدان النامية في الاقتصاد العالمي يتوقف، إلى حد كبير، على قدرتها على تأمين فرصة للوصول إلى التكنولوجيا والموارد البشرية والمالية وأسواق التصدير تكافئ الفرصة المتوفرة للبلدان الأخرى، وهذا الأمر يتوقف، بدوره، على القدرة على مواجهة الممارسات المضادة للمنافسة وأنواع السلوك الاعتبافية التي تلجم إلیها الشركات ذات القوة السوقيّة.

وقد أظهرت المناقشة أن هناك أسباباً قوية تسود استكشاف مزايا درس ما يترتب على إنشاء إطار متعدد الأطراف ممكّن بشأن سياسة المنافسة من آثار على التنمية، إضافة إلى ما يجب اتخاذه من تدابير على المستوى الوطني. وسوف يتبع ذلك للبلدان النامية تكوين فكرة عن مزايا إطار متعدد الأطراف من هذا القبيل. وركزت المناقشة أيضاً على ما يجيئه المستهلك من فوائد من تنفيذ قانون وسياسة المنافسة تتفيداً فعلاً. ورأى المشاركون أنه ينبغي تحديد وسائل وسبل إقامة محفل جديد لمناقشة السياسات الاستهلاكية في الأونكتاد، يكون متميزاً عن فريق الخبراء الحكومي الدولي المعنى بقانون وسياسة المنافسة.

وتناولت الحلقة الدراسية أيضاً القضايا التالية: ١٠ ما إذا كان الاتجاه الذي أعطي لبرنامج العمل يلبي حاجات الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية؛ ٢٠ تحديد قضايا البحث والسياسة العامة التي تتطلب اهتماماً على سبيل الأولوية من جانب الأونكتاد والمجتمع الدولي؛ ٣٠ تقييم قدرة البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية وحاجتها إلى بناء المؤسسات في مجال قانون وسياسة المنافسة؛ ٤٠ القيام، استناداً إلى ما تقدم، بوضع قائمة مقتراح يمكن أن تشكل الخطوة الأولى للتفكير في برنامج عمل للأمانة يمكن أن يعتمد الأونكتاد العاشر. وبالإضافة إلى قضايا السياسة العامة المذكورة أعلاه، ترد أدناه قائمة بالنقاط التي أبرزتها المناقشات خلال الحلقة الدراسية:

(أ) تم، منذ انعقاد دورة مديراند، توسيع عمل الأونكتاد المتعلق بقانون وسياسة المنافسة ليشمل مجموعة من قضايا التنمية التي أوجتها عملينا التحرير والعلوم والتكنولوجيا والتجارة العالمية، وأعربت البلدان الأعضاء عن تقديرها البالغ لهذا التطور ورأى معظم الوفود أنه ينبغي موافقته؛

(ب) ينبغي أن يزيد الأونكتاد دعم البلدان النامية وغيرها من البلدان فيما يتصل ببناء القدرات في مجال قانون وسياسة المنافسة، على المستويين الوطني والمتحدد الأطراف على السواء؛

(ج) وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي أن يشمل العمل مجالات محددة، مثل حقوق الملكية الفكرية، والواردات الموازية، واستنفاد حقوق الملكية الفكرية، من أجل توضيح بعد المنافسة الذي تتطوّر عليه المفاوضات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، مثل اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، والمحادثات المتعددة الأطراف الأخرى الجارية في منظمة التجارة العالمية وأماكن أخرى؛

(د) لزيادة الشفافية وإمكانية وصول البلدان النامية إلى المعلومات، ينبغي أن يقوم الأونكتاد سنوياً بنشر تقرير عالمي عن قانون وسياسة المنافسة؛

(ه) بعد إيجاد ثقافة منافسة أحد المقومات الأساسية لنجاح الإصلاحات الموجهة نحو السوق في البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية، وينبغي أن يواصل في الأونكتاد العاشر استكشاف الدور الإيجابي الذي يمكن أن تضطلع به منظمات المستهلكين ودوائر الأعمال نفسها في هذا الشأن؛ وينبغي أيضاً تطوير وسائل وسبل توثيق التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في هذا السياق؛

(و) بالنظر إلى تزايد أهمية المنافسة وقضايا التنمية المتصلة بها، رأى المشاركون أن الهيكل التنظيمي للأونكتاد ينبغي أن يعكس كلياً ترتيب الأولوية الذي تعطيه الدول الأعضاء للعمل في هذا المجال.

## أولاً - مقدمة

- دعا الأمين العام للأونكتاد إلى عقد حلقة دراسية لمدة يوم ونصف اليوم في جنيف، بقصر الأمم من ١٤ إلى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩، من أجل إجراء مناقشة حول أهم قضايا المنافسة التي تؤثر في التنمية، والإسهام في إيجاد توافق آراء في هذا المجال من عمل الأونكتاد كي ينظر فيه الأونكتاد العاشر. وقد أيد رئيس مجلس التجارة والتنمية هذا القرار في ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٩.

- وكما قرر الأمين العام، قسمت الحلقة الدراسية إلى ثلاثة جلسات تلتها جلسة مناقشة ختامية. وخصصت الجلسة الأولى لقضايا العولمة والمنافسة والتنمية، واستعرضت في هذه الجلسة ثلاثة قضايا ذات أهمية كبيرة للبلدان النامية وللاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية وهي: ١' الاستثمار الأجنبي المباشر، وعمليات الاندماج، والتحالفات؛ ٢' إزالة الضوابط التنظيمية، وإزالة الاحتكار، والشخصية؛ و ٣' حقوق الملكية الفكرية، والمنافسة ونقل التكنولوجيا. وبُحث في الجلسة الثانية الدور الذي يمكن أن يضطلع به المجتمع المدني (مؤسسات المستهلكين وممثلو دوائر الأعمال على السواء) في تعزيز الأسواق التناهية الداعمة للتنمية المستدامة. وتم في الجلسة الثالثة تبادل الآراء حول دور سياسة المنافسة في توفير ميدان منافسة أكثر إنصافاً من أجل التنمية في الأسواق "المتعلمة". ونوقشت قضايا المنافسة والسياسات التجارية المرتبطة بالتنمية، وأبديت آراء حول إمكان إنشاء إطار متعدد الأطراف بشأن المنافسة. أما جلسة المناقشة الختامية، التي ضمت عدداً من كبار المختصين والخبراء، فقد استعرضت فيها التدابير المناسبة لمعالجة الحاجات المحددة للبلدان النامية، بما في ذلك أهم البلدان نمواً والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية، في مجال تعزيز ثقافة المنافسة (على المستوى الوطني) و مجال إيجاد ميدان منافسة أكثر إنصافاً (في الأسواق العالمية).

## ثانياً - موجز المناقشات الموضوعية

- أشار الأمين العام للأونكتاد، لدى افتتاح الحلقة الدراسية، إلى أن دور البلدان النامية في مجال المنافسة وعمليات الاندماج في الاقتصاد العالمي كان حتى الآن محدوداً، على الرغم من تزايد أهمية المنافسة وعمليات الاندماج هذه، وإلى أن قوانين المنافسة لم تطبق تطبيقاً فعالاً إلا في عدد قليل من البلدان. وقال إن الأونكتاد يحاول، من منظور التنمية الذي يتميز به، أن يساعد البلدان النامية على التكيف مع الاتجاهات الاقتصادية العالمية، بما في ذلك إنشاء الإطار المؤسسي اللازم لإنفاذ قوانين المنافسة. وثمة مسألتان رئيسيتان هما: ١' كيف يمكن إدماج سياسة المنافسة في استراتيجيات التنمية؛ و ٢' كيف يمكن للأونكتاد، بالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى، أن يعزز على خير نحو مبادئ سياسة المنافسة وأن يبرهن على أهميتها للتنمية. وبعد أن رحب الأمين العام بالمشاركين، بدأ الجلسة الأولى من الحلقة الدراسية وعنوانها: الجلسة الأولى: العولمة والمنافسة والتنمية.

٤ - وكان الموضوع الأول الذي تناولته الجلسة "الاستثمار الأجنبي المباشر، وعمليات الاندماج الكبرى، والتحالفات الاستراتيجية: هل تعجل المنافسة العالمية بالتنمية أم تسير في اتجاه إقامة احتكارات عالمية؟" وأعرب المتحدث عن القطاع الخاص عن ثقته بأن العولمة واندماج الاقتصادات الوطنية والإقليمية في الاقتصاد العالمي سوف يعودان بفوائد كبيرة على الجميع في الأجل الطويل، رغم أنه سلم أيضاً بالشكوك التي أثارتها العولمة. وقال إنه ينبغي، وبالتالي، أن ينصب الاهتمام على كيفية جعل العولمة تخدم مصالح الجميع. وأضاف قائلاً إنه يعتقد أنه ينبغي وضع الاتجاه نحو عمليات الاندماج الكبرى في منظوره الصحيح: فهذه العمليات تتركز أساساً في عدد قليل من القطاعات في البلدان المتقدمة، وقد حدث اتجاه موازٍ صوب تصفية الاستثمار، ويوصل الاستثمار الأجنبي المباشر التدفق إلى البلدان النامية، عائداً بفوائد هامة على النمو ونقل التكنولوجيا ورفاه المستهلك. وليس هناك خطر كبير من الاحتكارات العالمية، كما أن معظم عمليات الاندماج لها أثر محابٍ على أداء الشركات، وأن الهيمنة على الأسواق تضيق في العادة بسرعة عندما تعمل الأسواق بصورة فعالة، وأن هناك منافسة من المنتجات البديلة ومن المنافسين المحليين أو الإقليميين. إلا أن تنظيم الحكومات للأسواق قد تختلف عن حقيقة العولمة. ويمكن إيجاد ميدان منافسة متكافئ عن طريق تحقيق المزيد من الشفافية في نظم المنافسة الوطنية والمزيد من الاتساق فيما بينها، وإيجاد قواعد دولية تتضمن على اعتماد قوانين وطنية بشأن المنافسة، واعتماد نهج مشتركة في هذا المجال، وقيام تعاون دولي يضمن سرية الأعمال.

٥ - ولاحظ متحدث آخر أن عمليات الاندماج العالمية لم يكن لها حتى الآن أثر ذو شأن في منطقة الجنوب الأفريقي وأنه لا يوجد في المنطقة إلا القليل من الاستثمار الأجنبي المباشر الجديد، وأنه لم تعتمد قوانين للمنافسة إلا في عدد قليل من بلدان تلك المنطقة. وهذا الأمر يثير الشك في أهمية القواعد الدولية للمنافسة بالنسبة لمنطقة في الوقت الحاضر. واسترجعى النظر إلى الطريقة التي تجري بها عملية الخصخصة في المنطقة من دون وجود ضمانات مناسبة للمنافسة.

٦ - ووصف متحدث من إحدى منظمات المستهلكين الاتجاهات الراهنة المتعلقة بعمليات الاندماج والتحالفات الاستراتيجية فاستعرض العوامل التي تحدد مثل هذه الاتجاهات ودوافع عمليات الاندماج وآثارها. وحذر قائلاً إن هذه الاتجاهات تفضي إلى تركيز الثروة والقوة الاقتصادية والسوقية، بينما قد لا تفضي بالضرورة إلى زيادة الكفاءة. ولذا يلزم إيجاد نظم منافسة مناسبة على المستويين الوطني والدولي على السواء.

٧ - وأشار، في المناقشة التي أعقبت ذلك، إلى أن سياسة المنافسة وتحرير التجارة والاستثمار أمران متتسقان ومتكملان يؤديان إلى تكامل الأسواق وإلى إيجاد ميدان منافسة يتتصف بتكافؤ الفرص. ولكن، إذا كان لافتتاح الأسواق فوائد في الأجل الطويل، فإن له أيضاً تكاليف في الأجل القصير. فتتوقف قدرة البلدان على الاستفادة من فرص السوق على مستويات التنمية التكنولوجية، والموارد المتوفرة، والثقافة. ولذا فإن توزيع المكاسب والخسائر غير متساوٍ فيما بين البلدان ومع الزمن. وهذا الأمر يؤدي إلى ضروب من التوتر بين الاقتصاد (الذي يركز على الفوائد الطويلة الأجل) والسياسة (التي تركز على الخسائر القصيرة الأجل). وبالتالي، فإن سياسة المنافسة (فيما يتصل بالإعفاءات والاستثناءات واستنساب المقادرة) والسياسات التجارية (فيما يتصل بمكافحة الإغراق وبالتدابير

الوقائية) ليست دائمًا متسقة مع الهدف النهائي من فتح السوق. ومن غير الصحيح اعتبار أدوات سياسة المنافسة "أنقى" من الأدوات التجارية.

- ٨ إن مقاومة بعض البلدان النامية لاعتماد وتنفيذ سياسة المنافسة ترجع إلى إعطائهما التكاليف القصيرة الأجل أهمية أكبر من تلك التي تعطيها لفوائد الطويلة الأجل. ولا بد من معالجة هذا الشاغل. وهناك أدلة على أن أسواق البلدان النامية تتأثر بالkartells الدولية وإساءة استخدام المركز السوقي المهيمن وعمليات الاندماج، وعلى أن اعتماد قوانين منافسة وطنية وإنفاذها على نحو فعال من شأنهما أن يساعدان على مكافحة الممارسات المضادة للمنافسة النابعة من الخارج أو على ردعها.

- ٩ وأشار إلى أن العمل الوطني لا يكفي وأنه يلزم استكماله بتعاون دولي. بيد أن التعاون الدولي الطوعي لا يكفي أيضًا: (أ) لأنه لا يوفر للبلدان النامية حافزاً على اعتماد نظم منافسة؛ (ب) بما أن قرار الدخول في اتفاقات تعاون متزوك لمبادرة كل بلد، فإن البلدان التي تتتوفر لديها نظم منافسة متقدمة لن ترى فائدة في إقامة تعاون مع البلدان التي تفتقر إلى نظم منافسة أو مع النظم التي لا تعتبر غير مناسبة؛ (ج) لا يقوم تعاون بشأن الحالات الفردية إلا حيالما تقارب المصالح، كما في حالة قيام كارتيلات الاستيراد بسد منافذ الوصول إلى الأسواق. ولذا، من الضروري إنشاء إطار متعدد الأطراف ينطوي على التزامات باعتماد قوانين منافسة وبتنفيذها تنفيذاً فعالاً وبالتعاون فيما يتصل بالمشاكل الناشئة في المجالات المشتركة بين المنافسة والتجارة. وأشار أيضًا إلى أن اتفاق التجارة في الخدمات واتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (فيما يتصل بمعايير الإنفاذ) هما نموذجان مفيدان لهذا الغرض. وكما في القضايا التي أحيلت مؤخرًا إلى هيئة تسوية المنازعات في منظمة التجارة العالمية، قد تنشأ مشاكل فيما يتصل بمعايير الموضوعية وبتسوية المنازعات. وينبغي أن تكون أية معايير دنيا مرنة ومتدرجة. ويتم اعتماد وتنفيذ سياسات منافسة في سياق بيئات وطنية محددة وإن الفوارق الموجودة فيما بين هذه السياسات هي فوارق مشروعة. ويمكن اعتماد نهج مشتركة. وينبغي محاولة إقامة توازن بين الالتزام والمرونة. وثمة نهج آخر يقضي بجعل أحكام الاتفاques التجارية أكثر توجهاً نحو المستهلك والمنافسة.

- ١٠ وتناول الموضوع الثاني الذي نوقش في الجلسة الأولى المسألة التالية: "إزالة الضوابط التنظيمية، وإزالة الاحتكار، والشخصية: كيف يمكن ضمان الاتساق مع المنافسة؟".

- ١١ أشار أحد المتحدثين إلى أن قانون وسياسة المنافسة جزء هام من الإطار المؤسسي والتنظيمي الذي تحتاج إليه البلدان لتمكن من مواجهة تحديات اليوم. ومن المهم، في هذا الصدد، أن ينظر كل بلد إلى الإصلاحات في ضوء البيئة الخاصة به. وإن سياسة المنافسة تسهم في زيادة كفاءة الاقتصاد وتنميته واتصافه بالإنصاف، وذلك للتعويض عن قوتين رئيسيتين تعملان ضد هذه الأهداف وهما القوة الاحتكارية، وعدم كفاءة التنظيم الحكومي. وتتوفر الأزمة المالية التي حدثت مؤخرًا في آسيا وأمكنة أخرى عدسه مفيدة يمكن من خلالها فحص دور سياسة المنافسة، نظراً إلى أن هناك تدابير وقيوداً شتى تعيق في بعض الأحيان المنافسة في الاقتصادات المتآمرة. ويعتبر أيضاً سن قانون

للمنافسة عنصراً هاماً من عناصر الإصلاح التنظيمي ومسألة دفاع اقتصادي عن النفس، وخاصة إذا أخذ في الاعتبار أن الكارتيلات الدولية تعمل بأساليب تضر بوجه خاص بالبلدان النامية.

وللشخصية عدد من الأسباب الاقتصادية والفوائد السياسية، وإزالة الاحتكار هي أحد أهدافها الرئيسية. ويلزم تنفيذ السياسات المتعلقة بالإصلاحات التنظيمية والشخصية وإزالة الاحتكار تنفيذاً تولى فيه عناية كبيرة للأهداف الأساسية المتمثلة في استخدام قوى السوق من أجل تحقيق نتائج مفيدة. وأهم ما يمكن أن يفعله البلد لضمان الإمكانيات التافيسية لاقتصاده ولنظامه التنظيمي هو سن قانون منافسة سليم تنفذه سلطة قوية معنية بالمنافسة. ولا بد لسلطات المنافسة، عند القيام بتنفيذ قانون المنافسة، من أن تتعاون لمعالجة القيود التي لها آثار تتجاوز الحدود. وإن ازدياد العولمة وارتفاع النسبة المئوية لحالات المنافسة التي تتضمن عنصراً دولياً ذا شأن يقتضيان زيادة التعاون الدولي في وضع وتنفيذ قانون وسياسات المنافسة. ويمكن تحقيق ذلك على مستويات مختلفة وبأشكال مختلفة، بما في ذلك التعاون الطوعي فيما بين هيئات المنافسة، والتقارب الطوعي بين قوانين المنافسة وممارسات التنفيذ، وكذلك وضع اتفاق متعدد الأطراف - وهو مسألة تلقى اهتماماً متزايداً في سياق الإعداد للجتماع الوزاري لمنظمة التجارة العالمية.

- ١٢ - وشدد متحدث آخر على أن إزالة الضوابط التنظيمية، وإزالة الاحتكار، والشخصية، عمليات لا يمكن فصلها عن بعضها البعض وتشكل أجزاء رئيسية من الإصلاحات الاقتصادية التي يجريها العديد من البلدان، وعلى أنه لا توجد آليات مشتركة لضمان إقامة صلة فيما بين مختلف عناصر هذه الإصلاحات. وقال إن عمليات إزالة الضوابط التنظيمية وإزالة الاحتكار والشخصية تعالج في وقت واحد في بلده، بينما تؤثر الإصلاحات، عملياً، على جميع المشاريع، وتكون نتيجة ذلك وضع هذه المشاريع تحت ضغط المنافسة. ويساعد على ذلك إنشاء آلية للتفاعل بين السلطة المعنية بالمنافسة وهيئات الدولة الأخرى. ومن الضروري تبيان العناصر المختلفة لهذا التفاعل، وهي الأغراض المتفق عليها التي يجب أن تتحققها الأنشطة؛ وبرامج العمل المشتركة؛ وآليات تسوية المنازعات. وقال إنه يرى أن من الخطأ إسناد وظائف دعم المنافسة ووظائف تنظيم صناعات محددة إلى هيئة واحدة لأن أنشطة السلطة المعنية بالمنافسة هي حماية آلية السوق التنافسية في حين أن التنظيم يتولى الاستعاضة عن آلية السوق بقرارات تتخذها إحدى الهيئات التابعة للدولة. ولن تكون الهيئة المختصة التابعة للدولة قادرة على أن تقيم أنشطتها تقييماً موضوعياً من زاوية المنافسة.

- ١٣ - ووصف أحد المتحدثين تجربة بلده في مجال الشخصية فشدد على الحاجة إلى الشفافية والسرعة ووعي الجمهور، وعلى وجوب عدم السماح بالتدخل السياسي في برنامج الشخصية وتقاديم استمرار الاحتكارات بفتح الباب واسعاً أمام المنافسة وإعادة هيكلة المشاريع الكبيرة. وأشار إلى صندوق استثماري للشخصية أنشئ لزيادة الملكية المحلية لتمكن عدد أكبر من المواطنين من المشاركة في عملية الشخصية. وقال إن الفوائد الاقتصادية للشخصية تكمن في تحسين كفاءة المشاريع وأدائها؛ وتنمية الصناعة القادر على المنافسة؛ والوصول إلى رأس المال والدرأة العملية والأسوق؛ والتتمكن من إدارة الشركات إدارة فعالة؛ وتنمية أسواق رأس المال التي تعمل جيداً،

وتؤمن سعر بيع خياري. وهذه العوامل تحدد الإطار المؤسسي لبرنامج الخصخصة ونهاهه بينما تعزز الشفافية السياسية الدعم الذي يقدم له.

٤ - وأشار أحد المشاركين إلى أهمية اضطلاع السلطة المعنية بالمنافسة دور في عملية الخصخصة. وتحدث عن تجربة بلده فقال إن الخصخصة أدت، في غياب مثل هذا الدور، إلى إيجاد احتكارات في عدة قطاعات من الاقتصاد. ويلزم أن تكون هناك هيئات تنظيمية في عملية الخصخصة، إلا أن عدم وجود اتصال بينها وبين السلطات المعنية بالمنافسة وعدم وجود رقابة على عمليات الاندماج قد يؤديان إلى عدم وجود بيئة تنافسية. وشدد مشارك آخر على أهمية إبقاء الأسواق مفتوحة وقدرة على المنافسة لتفادي الأزمات. وأشار إلى بلده فلاحظ أن سلوك الاحتكارات قد أسهم إسهاماً كبيراً في الأزمة الأخيرة. وقد اتخذت حكومته في هذا الشأن تدابير لتعزيز المنافسة وتشجيع المستثمرين الأجانب، بيد أن هؤلاء فضلوا إقامة تحالفات استراتيجية فيما بينهم بدلاً من أن يدخلوا معاً في مجالات جديدة. وقال إن من الأمور الأساسية وجود صلة قوية بين السلطات المعنية بالمنافسة والهيئات التنظيمية، مع الإبقاء على استقلال الأولى. وشدد أحد المشاركين الآخرين على الدور الحاسم لبرامج التقىيف المشجعة للمنافسة، ولا سيما البرامج التي توفرها المساعدة التقنية، وعلى دورها في خلق ثقافة منافسة. وأشار إلى دور السلطة المعنية بالمنافسة في بلده، التي أتيحت لها فرصة للتأثير على تصميم برنامجي الخصخصة وإزالة الضوابط التنظيمية.

٥ - وكان الموضوع الثالث الذي نوقش في الجلسة: "المنافسة، وحقوق الملكية الفكرية، ونقل التكنولوجيا".

٦ - أشار أحد المتحدثين إلى أن المشكلة الأساسية المتصلة بنقل التكنولوجيا تبع من كون الابتكار عملية مكلفة ومحفوفة بالمخاطر للشركة المبتكرة وإلى أن من الضروري، وبالتالي، توفير الحماية الفكرية (سواء أكانت وقائمة أم قانونية) إذا أريد دعم الابتكار. وأضاف قائلاً إن نقل التكنولوجيا يعني أن الاحتكار المؤقت (أو شبه الاحتكار) الذي تملكه الشركة المبتكرة سوف تقاسمهما إيهام شركات منافسة. وبالتالي، لكي يكون النقل مقبولاً لدى الشركة المبتكرة، يجب أن تكون هذه الأخيرة قادرة على إبقاء الجهة المنقوله إليها التكنولوجيا على مسافة معينة منها والإبقاء على سيطرتها على التكنولوجيا كمصدر للدخل الإضافي. أما مصالح الجهة المنقوله إليها التكنولوجيا، فهي على النقيض من ذلك، أي تؤمن التكنولوجيا بإبقاء أقل قدر من القيود المفروضة عليها لاستخدام هذه التكنولوجيا والاستفادة منها. وقد كان يُنظر إلى حقوق الملكية الفكرية، وخاصة منذ الثمانينيات، بوصفها وسيلة لتعزيز القدرة التنافسية أكثر من وصفها حاجزاً أمام التجارة والمنافسة. ومن ثم، يعتبر الافتقار إلى الحماية المناسبة عقبة أمام التجارة العادلة وتشويهاً للمنافسة. إلا أنه حذر قائلاً إن معضلة نقل التكنولوجيا لم تتلاش بعد. وأشار إلى أن اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، نفسه، قد سلم بوجود المشكلة إذ نص على أن الاتفاق ينبغي ألا يقف عقبة في طريق اتخاذ تدابير لمنع إساءة استخدام حقوق الملكية الفكرية. غير أن مدى الأحكام ذات الصلة من الاتفاقيات المذكور ما زال غير واضح وأن تطبيقها العملي ما زال، في أفضل الأحوال، غير مؤكداً. وتساءل المتحدث عما إذا كان اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية يوفر إطاراً مناسباً لنقل التكنولوجيا، مؤكداً أنه لا ينشئ إطاراً كهذا. وبمقتضى الاتفاق المذكور، يعود إلى الحكومات أن تحدد التدابير ذات الصلة الواجب اتخاذها، وإن بشكل يتمشى مع الاتفاق، وبالتنسيق مع الدول الأعضاء. أما المادة ٤ من الاتفاق فتقتضي من الدول الأعضاء السماح

بسياسات المنافسة الخاصة بالدول الأعضاء الأخرى. ولا يُفترض، في هذا الإطار، معالجة مسألة الملكية الفكرية بطريقة مختلفة عن الطريقة التي يعالج بها قانون المنافسة الأنواع الأخرى من الملكية. وبالتالي، فإن الأساس المنطقي للملكية الفكرية ليس الحماية وإنما تعزيز المنافسة بطريقة تتصف بالكفاءة. إلا أن معظم المشاكل الناشئة عن نقل التكنولوجيا بقيت خارج نطاق اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية. فهذا النقل مرتبط بالاستثمار الأجنبي المباشر، والتعاون في مجال البحث والتطوير، والمشاريع المشتركة، والتحالفات الاستراتيجية، وهي أمور لا تشملها المادة ٤٠ من الاتفاق. وأكد في الختام على أنه ينبغي ألا يفسر تحليله بأنه يقلل من أهمية الملكية الفكرية وإنما باعتباره محاولة لوضع الملكية الفكرية في منظور مناسب. وقال إنه يرى أن قانون الملكية الفكرية يخضع كلياً للمبادئ العامة لمكافحة الاحتكار. وبالتالي، فإن مكافحة الاحتكار يجب أن تطبق على القيود المتصلة بالملكية الفكرية بقدر انطباقها على أي نوع آخر من القيود.

١٧ - وناقش متحدث آخر مسألة الواردات الموازية والحقوق الحصرية الإقليمية. وتناول مسألة ما إذا كانت الواردات الموازية مفيدة للبلدان النامية أم لا. وأشار إلى أن المشاريع القائمة في البلدان النامية تكون، في كثير من الأحيان، حائزة على تراخيص الملكية الفكرية وجهات متلقية لها. وتتمتع هذه البلدان بميزة تنافسية لانتاج وتصدير طائفة واسعة من السلع. غير أنه لا يُسمح لها، غالباً، بولوج الأسواق العالمية لأن من شأن هذه الخطوة أن تقلل من ربحية الجهات المانحة للتراخيص. وفي العادة، تمكن الواردات الموازية البلدان النامية من تأمين السلع من مصادر أخرى غير الجهة المرخص لها المعتمدة. ومن ثم، فإن هذه الواردات تكون في العادة مفيدة للبلدان النامية التي لا تنتج السلع المعنية، نظراً إلى إمكان الحصول على مثل هذه السلع من مصادر أرخص من مصدر الجهة المرخص لها التي ضمنت العقد الحصري في الإقليم، ولكنها لا تكون مفيدة للبلدان التي يمكن أن تنتج مثل هذه السلع.

١٨ - وشدد متحدث آخر على أهمية بحث الصلات القائمة بين الملكية الفكرية والمنافسة من منظور البلد النامي وأشار إلى تطور التفكير الذي حدث في هذا الصدد في البلدان النامية. وأكد أن من المقبول على نطاق واسع اليوم أن الملكية الفكرية وسيلة هامة للتعزيز المنافسة. وتستتبع الملكية الفكرية الاعتراف بالجهود والتكليف التي ينطوي عليها تطوير التكنولوجيا. وتعزيز الملكية الفكرية، وبالتالي، يمكن أن يكون وسيلة لتعزيز التنمية نظراً إلى أنه يتم على هذا النحو خلق أعمال ومنافسة فيما بين العلامات التجارية والجهات المقدمة للخدمات. ويمكن أن تعزز حقوق التأليف النشاط الاقتصادي، وخاصة في ميدان النشر والإعلان. وأكد كذلك أن استنفاد الملكية الفكرية على المستويين الدولي والإقليمي ينزع إلى تعزيز التجارة في البضائع وبالتالي، ييسر العولمة.

وُشدد، في المناقشة التي أعقبت ذلك، على أن البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية تحتاج إلى سن أحكام ترمي إلى تعزيز المعايير الدولية. وأضيف أن المعايير تعتبر مكملاً للبراءات وليس بديلاً لها. وحثّت البلدان على عدم المزج بين السياسات المختلفة (مثلاً سياسات المنافسة والملكية الفكرية) نظراً إلى أن أهداف هذه السياسات مختلفة. وشدد مشارك آخر على أهمية ضمان حرية تبادل البيانات المتصلة بالเทคโนโลยيا.

**الجلسة الثانية- دور الأعمال التجارية والمستهلكين في تعزيز الأسواق  
التنافسية الداعمة للتنمية المستدامة**

- ١٩ تمثل البند الأول الذي تم بحثه هنا في "ضمان منافع المنافسة للمستهلك في الأسواق الآخذة في العولمة وإيجاد ثقافة منافسة تدعم التنمية".

- ٢٠ وقد أشار أحد المتدخلين، في سياق عرضه للصلة بين المنافسة ورفاه المستهلك، إلى المبادئ الثمانية الواردة في المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن حماية المستهلك التي اعتمدت في عام ١٩٨٥، وقال إن سياسة حماية المستهلك ينبغي أن تظهر بوضوح في برنامج عمل الأونكتاد. وأوضح أن حقوق المستهلك تُصان على نحو أكثر صراحة في التشريعات المتعلقة بحماية المستهلك والتي ينبغي أن تسير جنباً إلى جنب مع قانون المنافسة. وبينبغي بصفة خاصة إيلاء اهتمام خاص لقطاعات المجتمع الفقيرة والضعيفة. كما أنه من الضروري أن تتاح إمكانية وصول صغار المنتجين، على نحو منصف، إلى أسواق الصادرات من أجل تحقيق التنمية المستدامة في البلدان النامية، وبينبغي ألا تكون هذه الأسواق مقتصرة على الشركات عبر الوطنية. وهذه الشواغل ليست من المواضيع التي تُعنى بها قوانين المنافسة وبالتالي فإن ثمة حاجة لأن تتطور، إلى جانب سياسة المنافسة، سياسة حقيقة لحماية المستهلك بما في ذلك القيام، عند الاقتضاء، باعتماد قوانين لحماية المستهلك. وأوضح جميع المتدخلين الذين أدلو ببيانات في إطار هذا البند من جدول الأعمال أن دور حشد جماعات المستهلكين وإشاعة الوعي في صفوف المجتمع المدني بما في ذلك، بصفة خاصة، عن طريق توعية المجتمع ككل لإيجاد ثقافة منافسة ينبغي أن يشكل أولوية من أولويات عمل المسؤولين عن رسم السياسات. وقد أعرب عن رأي مفاده أن عمل الأونكتاد على صعيد قضايا التنمية ينبغي أن يعبر عن المبادئ الثمانية الواردة في المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة والتي ينبغي أن يكون لها أيضاً تأثير في عمل منظمة التجارة العالمية.

- ٢١ وفي سياق المناقشة التي تلت ذلك، اقترح أن يكون تعزيز حقوق المستهلك جزءاً لا يتجزأ من عمل الأونكتاد. ولهذه الغاية، اقترح أن يعتمد الأونكتاد العاشر "جدول أعمال لإيجاد ثقافة منافسة وحماية المستهلك" بغية التعميق في تحقيق الأهداف الأساسية التالية:

(أ) بناء القدرات وتنمية الموارد البشرية والخبرات الفنية في مجال سياسة المنافسة؛

(ب) الاضطلاع بعمليات تحليل وبحوث سليمة لتقدير منافع سياسة المنافسة بالنسبة للمستهلكين، من أجل تعزيز التنظيم في مجال المنافسة وحماية المستهلك؛

(ج) مراعاة طبيعة المشاكل المواجهة وتحليل ما يتربت على عدم المعالجة الفعالة للممارسات المانعة للمنافسة من آثار على أداء الصناعة ورفاه المستهلك في البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية؛

(د) تنقيف المستهلكين وتوعيتهم فيما يتعلق بمنافع سياسة المنافسة وحقوق المستهلك من أجل بناء ثقافة منافسة فعالة في جميع قطاعات المجتمع.

-٢٢ - أما البند الثاني الذي تناولته الجلسة الثانية فقد كان موجهاً بدرجة أكبر إلى أوساط الأعمال التجارية من أجل مناقشة موضوع "كيف تستطيع أوساط الأعمال التجارية أن تتحقق ثروة وتنمية دون خنق المنافسة في الأسواق الناشئة". وقد أعرب عن رأي مفاده أن ذلك لا يمكن أن يتحقق في فراغ، بل ينبغي تنسيق هذه العملية مع السياسات الأخرى، بما في ذلك الأنظمة المتعلقة بحماية المستهلك، والإصلاح التنظيمي الذي يشمل رفع الضوابط التنظيمية، وعملية الخصخصة، وما إلى ذلك. ومن الضروري أيضاً، لدى اعتماد قواعد المنافسة، تنفيذ القواعد القائمة التي قد تتعارض مع أهداف مبادئ المنافسة، من أجل تجنب حروب المنافسة مع أجزاء أخرى من الإداره. ثم تركز النفلash على كيفية اعتماد سياسة منافسة فعالة تدعم التنمية وتケف حصول المستهلكين على منافع المنافسة في الأسواق السائرة نحو العولمة. وأعرب أيضاً عن رأي مفاده أن قضايا حماية المستهلك ينبغي لا تطغى على أهداف سياسة المنافسة التي ترمي إلى زيادة الكفاءة وتعزيز المنافسة. وأوضح أحد المتحدثين أن سياسة المنافسة ينبغي أن تقوم على أساس أربعة مبادئ هي: الشفافية؛ وعدم التمييز؛ والحد الأدنى من البيروقراطية؛ والمرنة. ومن الصوروي، بالإضافة إلى ذلك، إبقاء تكاليف الامتثال لقواعد عند مستويات معقولة من أجل ضمان عدم خنق نشاط الأعمال التجارية في سبيل تأمين المنافسة والامتثال للمبادئ المتعلقة بحماية المستهلك. كما أعرب عن قلق إزاء الخلط بين المنافسة غير المنصفة والمنافسة الحرة. وأوضح أن بعض التجارب القطرية تشدد على اتباع مسار مزدوج يستند إلى إجراء تحليل لكل حالة على حدة بدلاً من فرض الحظر العام، وهو ما يزال يحدث في بلدان أخرى. كما تناولت المناقشة مسألة ما إذا كانت الجهة التي ينبغي أن تتولى حماية المستهلك هي سلطات المنافسة نفسها أم أن ذلك ينبغي أن يتم في إطار إدارات مختلفة. وقد أجري استعراض لمختلف النظم القائمة وبيدو أن الرأي السائد يعتبر أنه بالنظر إلى عدم تطابق أهداف سياسة المنافسة وأهداف رفاه المستهلك، فإن المسؤولية عن معالجة هاتين القضيتين ينبغي أن تُسند أساساً إلى وكالتين مستقلتين تتوليان تنظيم قوانين مختلفة.

-٢٣ - وقد خلصت المناقشة إلى التركيز على ضرورة تعزيز مركز الوكالات التنظيمية من أجل الدفاع عن مصالح المستهلكين. وتمثل القضية الأساسية في توافر الالتزام السياسي وتخصيص الموارد من أجل تشجيع المنافسة ورفاه المستهلك. وهذا ينطوي أيضاً على قضايا التعاون عبر الحدود، والعمل المنسق من قبل الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني. ويمكن للأونكتاد العاشر أن يؤدي دوراً مفيداً في هذا الصدد عن طريق إطلاق مبادرة لتعزيز بناء ثقافة للمنافسة تدعم رفاه المستهلك. وقد تكون الوفود مهتمة بإنشاء فريق خبراء يعني بسياسة حماية المستهلك ويكون هيئة ممizza عن فريق الخبراء الحكومي الدولي المعنى بقانون وسياسة المنافسة، من أجل تعزيز مصالح المستهلكين على أساس الامتثال للمبادئ التوجيهية التي اعتمدتها الأمم المتحدة في عام ١٩٨٥، وذلك كجزء لا يتجزأ من برنامج عمل الأونكتاد.

### الجلسة الثالثة- دور سياسة المنافسة في إتاحة "ميدان تنافس" أكثر إنصافاً من أجل التنمية في الأسواق الآخذة في العولمة: تحدّل الحكومات والمنظمات المتعددة الأطراف

-٤ - لاحظ أحد المتحدثين أن الحكومات كانت تعتمد في الماضي على تدخل الدولة في تنظيم اقتصاداتها، بما في ذلك السياسة الصناعية. وفي السنوات الأخيرة، أدى السماح بالمنافسة إلى حدوث انخفاضات كبيرة في التكاليف

والأسعار وزيادة في تنوع وجودة الخدمات المقدمة إلى المستهلكين. ومما لا يمكن إنكاره أن هذا الاتجاه قد عجل في النمو الاقتصادي كما أنه قد أدى، بقدر ما يمكن لهذا التقدم أن يتحقق أيضاً في البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية، إلى التعجيل في تنمية هذه البلدان والاقتصادات. وأشار إلى ما يذهب إليه بعض خبراء الاقتصاد المرموقين من أن السياسة الصناعية يمكن أن تنجح في المرحلة الأولية من مراحل التنمية ولكنها يمكن أن تصبح أداة غير ملائمة لتشجيع الصناعات المعقدة أو ذات التكنولوجيا العالية في مرحلة لاحقة من التنمية الاقتصادية. ومع تقدم عملية التنمية الاقتصادية وتزايد أهمية المنتجات من الصناعات المتقدمة تكنولوجياً بالنسبة لنمو جميع الاقتصادات المتقدمة، يحدث تحول عام بعيداً عن التدخل الحكومي وفي اتجاه آليات السوق.

-٢٥ - ولاحظ أيضاً أن التدخل الحكومي، المشوه للمنافسة، في آليات السوق - وهو كثيراً ما يحدث تحت ضغط مجموعات الأوساط التجارية النافذة - يؤثر تأثيراً سلبياً على رفاه المستهلك؛ ويعتبر هذا التدخل، على نحو متزايد، مجحفاً وغير ديمقراطي.

-٢٦ - وبعد أن استعرض عدداً من الحالات من قبيل الكارتيلات الدولية وغير ذلك من أشكال السلوك المانعة للمنافسة والمؤثرة في الأسواق الدولية، استخلص عدداً من الاستنتاجات أولها أن مثل هذه الممارسات المشوهة أو الكابحة للتجارة قائمة بالفعل في عدد من القطاعات الهامة ويُحتمل أن يكون لها تأثير سلبي كبير على التنمية الاقتصادية للبلدان المتقدمة والنامية على السواء. ثانياً، من المحتمل أن تخضع الكارتيلات الدولية في ظروف معينة لأنشطة إغراق تحدث في بلدان خارج نطاق الأراضي التي يوجد فيها الكارتل، الأمر الذي يبرر بدوره رغبة البلدان الأخيرة في حماية صناعاتها الوطنية عن طريق تطبيق قواعد مكافحة الإغراق. وفي بعض الأحيان، يمكن لإجراءات مكافحة الإغراق هذه أن تستخدم، بدورها، بطرق تكبح التجارة والمنافسة حتى في الحالات التي لا يكون فيها الإغراق مرتبطاً بتنقييد المنافسة في البلد المصدر. ثالثاً، من الواضح أن الاستخدام الفعال لقواعد المنافسة الوطنية يشكل رادعاً للكارتيلات الدولية التي تختار أن تعمل في أماكن أخرى، وأن هذه القواعد تمكن سلطات البلدان التي تتعرض للأثار السلبية للكارتيلات الدولية من أن تقاضي بنجاح الشركات المعنية؛ وينطوي الأمر في هذه الحالة الأخيرة على التعاون الثنائي الذي يشمل التراضي الإيجابي (أي إجراءات يتتخذها بلد ما ضد شركاته هو بسبب قيامها بتنقييد المنافسة الذي يمس إقليم بلد آخر). بيد أنه قد رئي أن بعض البلدان تُعرض عن اعتماد قوانين تتعلق بالمنافسة، رغم أن هذه القوانين تتيح للبلد المعنى وسيلة لکبح تجاوزات الشركات الأجنبية في أراضيه، والسبب في هذا الإعراض هو أن البلد المعنى يكون ملزماً بإنفاذ قانونه إزاء الممارسات المانعة للمنافسة التي تقوم بها شركاته المحلية. وقد يكون نهج العمل هذا متنافياً مع رغبة البلد في تعزيز النمو الاقتصادي عن طريق اعتماد تدابير في مجال السياسة الصناعية ترمي إلى تعزيز التركيز على الأسواق المحلية (سواء من خلال الاندماجات أو من خلال أشكال التعاون الشبيهة بالkartells فيما بين الشركات المحلية) وحماية منتجيه الوطنيين الرئيسيين من المنافسة. ومع ذلك، فقد اعتبر أن البلدان التي بنت سياسة تمتيتها الاقتصادية على أساس النمو القائم على التصدير قد أصبحت تخضع لضغط متزايد من شركائها التجاريين من أجل اعتماد وتعزيز قوانينها في مجال المنافسة. وفي غياب مثل هذه التدابير، أخذت هذه البلدان تصبح المستهدفة الأولى بتدابير مكافحة الإغراق. وقد ضُرب مثال الجماعة

الأوروبية للدلالة على أن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي قد تمكنت، بفضل التنفيذ القوي لقواعد المنافسة ضمن الاتحاد، من التخلي عن استخدام تدابير مكافحة الإغراق فيما بينها.

-٢٧ ثم انتقلت المناقشة التي جرت في هذه الجلسة لتناول مسألة التعاون الدولي في إنفاذ قوانين المنافسة، والتعاون الثنائي، بما ينطوي على التراضي الإيجابي والسلبي، فضلاً عن مزايا ومساوئ القواعد المتعددة الأطراف بشأن المنافسة. وفي هذا الصدد، وبعد الإشارة إلى حالات مختلفة تثار فيها صعوبات من جراء الاختصاص المحدود للوكالات الوطنية المعنية بالمنافسة، أوضح المتحدث الأول أن نجاح مفاوضات مجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة/منظمة التجارة العالمية على مدى العقددين الماضيين يشهد على وجود اتفاق أوسع نطاقاً على أن قوى السوق يمكن أن تؤدي دوراً مفيداً في التجارة الدولية من أجل تعزيز التنمية الاقتصادية. وبالتالي فإن معالجة قضية قواعد المنافسة سواء على المستوى الوطني أو على المستوى الدولي تشكل عملية متابعة طبيعية وعنصراً ضرورياً مكملاً للإنجازات السابقة في مجال تحرير التجارة ورفع الضوابط التنظيمية. ولاحظ المتحدث آخر أن قواعد المنافسة، بتركيزها غير التميزي على رفاه المستهلك، وتكافؤ الحقوق الفردية وإمكانية الوصول إلى المحاكم، هي قواعد أكثر إنصافاً (من حيث القانون الدستوري واقتصاديات الرفاه) من العديد من قواعد السياسة التجارية التي عادة ما تكون متحيزة لصالح المنتجين وتنطوي على إجراءات موجهة على أساس قوى السوق، وما إلى ذلك. وأوضح أنه بدون وجود قواعد المنافسة، لا يمكن للحكومات أن تحقق أقصى زيادة في رفاه المستهلك، ويعرض المستهلكون لخطر الاستغلال من خلال الممارسات الخاصة المانعة للمنافسة وكذلك من خلال التدابير الحماية الحكومية.

-٢٨ وانتقل إلى مستوى التجارة الدولية فلاحظ أنه إذا ما أُريد تعزيز الأوضاع غير التمييزية عبر الحدود، فإنه ينبغي تعريف سياسة المنافسة تعرضاً عاماً بحيث تتوقف القواعد الوطنية عن إعفاء كارتيلات التصدير و"الصناعات الخاضعة للتنظيم"، وتكتف السلطات التجارية عن تقييد وتشويه المنافسة في مجال الاستيراد والتصدير.

-٢٩ ولهذه الغاية، من الضروري أن يخضع النظام التجاري لمنظمة التجارة العالمية لإصلاحات موجهة نحو المنافسة من أجل جعل كل من السياسة التجارية وسياسة المنافسة أكثر تماساً، مما يؤدي إلى تعزيز الحرية الاقتصادية، وشروط المنافسة غير القائمة على التمييز، وتعزيز رفاه المستهلك داخل البلدان وفيما بينها. ولاحظ أن معظم البلدان في أوروبا لم تعتمد قوانين منافسة وطنية إلا بعد أن كانت قد قبلت قوانين المنافسة الدولية (مثل اتفاقيات الجماعة الأوروبية أو اتفاقيات التجارة الحرة المعقودة مع الجماعة الأوروبية أو الاتحاد الأوروبي). وبالتالي فإنه يعتبر أن اقتراح الجماعة الأوروبية الذي يدعو إلى التفاوض على "معايير دنيا" جديدة لمنظمة التجارة العالمية فيما يتعلق بقواعد المنافسة هو اقتراح ينطوي على مزايا هامة. واختتم قائلاً إنه يرى أن تفضيل الولايات المتحدة للتوجهات الأحادية والثنائية يرجع إلى وضعها الفريد ولكن هذا ليس مقنعاً لأن تعددية الأطراف، في سياسة المنافسة كما في السياسة التجارية، تعتبر أكثر توجهاً نحو إعمال القواعد ومن الواضح أنها أكثر كفاءة من العمل الثنائي أو الأحادي الجانب.

-٣٠ وأشار محدث آخر إلى أن التحدي الرئيسي الذي سيواجه السياسة العامة في القرن الحادي والعشرين يتمثل في ضمان استمرارية العولمة من أي منظور. ولاحظ أن السياسة العامة لا يمكن أن تنجح في أداء هذه المهمة إلا إذا قبلت المجتمعات بأن تSEND بعض جوانب عملية رسم السياسة العامة إلى منظمات تعمل خارج المجال العام، مثل منظمات أوساط الأعمال التجارية والمنظمات غير الحكومية، وغير ذلك من الأطراف المهتمة غير التابعة للدولة والتي لها مصلحة مباشرة في النتائج التي تتمخض عنها السياسة العامة العالمية. وبينما يوجد اتجاه لتصور عملية العولمة باعتبارها عملية لا رجعة فيها إلى حد ما، فقد حذر من أن هذا التصور غير صحيح. وبالتالي فقد حان الوقت الآن لاتخاذ إجراءات سليمة من أجل إنشاء شبكات سياسات عامة عالمية من شأنها أن تكفل اعتماد مزيج سليم من السياسات مع نهاية هذا القرن وبداية القرن الجديد.

### فريق المناقشة الختامية

التدابير المناسبة لمعالجة الاحتياجات المحددة للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً في تعزيز ثقافة المنافسة وفي توفير ميدان تنافس أكثر إنصافاً في الأسواق العالمية

-٣١ شدد أحد المتحدثين في إطار هذا الفريق على أن الاتجاهات الراهنة نحو العولمة والتحرير ورفع الضوابط التنظيمية هي حقيقة واقعة ينبغي أن تقوم على أساسها المناقشة الدولية والإجراءات المتخذة في مجال السياسة العامة. فهناك نظام اقتصادي جديد آخذ في الظهور، وهو نظام تتمتع فيه الشركات عبر الوطنية بمزيد من القوة والوزن. وأضاف قائلاً إن لهذه الظاهرة آثاراً عميقة فيما يتعلق بالموقع الصناعي، وتحديد الأسعار، والتخصص الدولي ونقل التكنولوجيا. وأوضح أن القدرة التنافسية لمختلف البلدان تتأثر حتماً بهذه الاتجاهات، ومن المحتمل أن يؤدي ذلك أيضاً إلى تقييد درجة استقلال الحكومات في إدارة سياستها الوطنية، بل وحتى المدى الذي يمكن فيه للمفاوضات الإقليمية والدولية أن تؤثر في الأحداث. وفي رأيه أن ما يلزم، بدلاً من محاولة الاعتراض على هذا الواقع، هو التناس السهل والوسائل الكفيلة بصون وتعزيز مصالح البلدان النامية عن طريق اغتنام الفرص والحد من التكاليف. وقد تزايدت أهمية سياسة المنافسة بالنسبة للبلدان النامية مع مرور الوقت نتيجة لمعطيات الواقع المذكورة أعلاه ولكنه لا يزال هناك الكثير مما يتطلب فعله من حيث توضيح انعكاسات هذه السياسات وأثارها. وبينجي للأونكتاد، نظراً لخبرته الطويلة في مجال قانون وسياسة المنافسة والمهمة الإنمائية المنوطة به، أن يضطلع بدور بارز في هذا الصدد. وحدد أربعة مجالات يمكن للأونكتاد أن يركز عمله فيها:

(أ) ينبغي إجراء تحليل دوري لما يترتب على الاتجاهات الاقتصادية العالمية الراهنة من آثار على المنافسة، ولدور الشركات عبر الوطنية، وتطور الأسواق، وكذلك فيما يتعلق بكيفية تطوير ثقافة المنافسة؛

(ب) يمكن للأونكتاد أن يشكل محفلاً للنقاش بهدف التفاوض في نهاية المطاف على وضع إطار متعدد الأطراف للمنافسة يعود بالفائدة على البلدان النامية؛

(ج) ينبغي للأونكتاد أن يواصل تعاونه التقني في مجال سياسات المنافسة؛

(د) ينبغي للأونكتاد أن يرصد الإجراءات المتخذة في محافل دولية أخرى في مجال سياسات المنافسة.

-٣٢ وتأييداً لما تقدم، رأى عضو آخر من أعضاء الفريق أنه ينبغي الارتقاء بعمل الأونكتاد في مجال المنافسة ليشكل برنامجاً في حد ذاته كما هو الحال في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وكذلك في عمل

الأونكتاد المتعلق بالاستثمار. واستردى الاهتمام بصفة خاصة إلى المشاكل التالية التي تؤثر تأثيراً كبيراً على البلدان النامية والتي تتطلب اتخاذ إجراءات على المستوى الدولي:

- (أ) التواطؤ في الخدمات الأساسية (خدمات النقل الجوي والبحري بصفة خاصة);
  - (ب) الممارسات المانعة للمنافسة في مجال السياحة والنائمة عن الأحلاف العالمية;
  - (ج) الاتفاques التواطئية فيما بين الشركات عبر الوطنية التي تؤثر على البلدان النامية والتي لا يمكن معالجتها من خلال اللجوء فقط إلى إجراءات تتخذ على المستوى الوطني؛
  - (د) الحماية المفرطة لمنتجات المستحضرات الصيدلانية للشركات الأجنبية عن طريق اللجوء إلى البراءات التي تكون مشروعيتها (من حيث طابعها الجديد وفترة حمايتها) موضع شك والتي تشكل عائقاً أمام ممارسة حق شعب المنطقة في الحصول على الرعاية الصحية؛
  - (ه) ممارسات التشهير بشركات البلدان النامية من خلال إطلاق اتهامات كاذبة فيما يتصل بعدم الامتثال للقواعد الدولية؛
  - (و) الآثار المانعة للمنافسة والمترتبة على تنفيذ الاتفاques المتعلقة بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، وهي آثار تتعارض مع الأهداف المعلنة لهذه الاتفاques، كما أن وجودها يبرر القيام باستكشاف إمكانية وضع إطار متعدد الأطراف بشأن سياسة المنافسة.
- ٣٣ - وبالتالي فقد دعا الأونكتاد إلى أن يعد بصورة منتظمة تقريراً سنوياً بشأن سياسات وممارسات المنافسة يكون مماثلاً لتقرير الاستثمار العالمي الذي تعدد شعبة الاستثمار التابعة للأونكتاد.
- ٣٤ - واستردى عضو آخر من أعضاء الفريق الاهتمام إلى ضرورة تعزيز ثقافة المنافسة على المستويين الدولي والوطني، وبخاصة في أقل البلدان نمواً التي لا توجد فيها قوانين وسياسات تتعلق بالمنافسة. ففي العديد من هذه البلدان، تجري عملية خصخصة ويتم إنشاء هيئات مناسبة ينبغي لها أن تراعي قضية المنافسة على النحو الواجب في أنشطتها. كما ينبغي استكشاف إمكانيات تشجيع زيادة المنافسة في قطاعات محددة، وينبغي تشجيع إقامة حوار بين المستهلكين والمستثمرين. ويمكن للوكالات الدولية أن تولي، في برامجها المتعلقة بتقديم المساعدة التقنية، اهتماماً خاصاً لتلك البلدان التي لا توجد فيها قوانين وسياسات في مجال المنافسة، بما في ذلك عن طريق تبادل الخبرات مع هذه البلدان.

-٣٥- ورأى عضو آخر من أعضاء الفريق أن الاتفاques الثنائية في مجال المنافسة ينبغي أن تُعزز، ذلك لأن من شأن وجود عدد متزايد من هذه الاتفاques أن يمهد الطريق للتوصل إلى اتفاques أوسع وذات طابع تعددي ومتنوع الأطراف. وفي رأيه أنه سيكون من السابق لأوانه محاولة وضع إطار ملزم متعدد الأطراف بشأن سياسة المنافسة. وأضاف قائلًا إن ما يمكن القيام به، من الناحية الواقعية، هو إنشاء إطار عام يشتمل على مبادئ أساسية تنظم وضع الاتفاques الثنائية. وشدد كذلك على الطابع التكميلي الذي يتسم به العمل الذي تضطلع به في هذا المجال منظمة التجارة العالمية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والأونكتاد. كما شدد، نتيجة لذلك، على أهمية وجود مخطط تعاعني بين هذه المنظمات.

-٣٦- ولاحظ عضو آخر من أعضاء الفريق أن مشاريع الورقات المعدة للأونكتاد العاشر ينبغي أن تبحث مسألة استهلال مفاوضات متعددة الأطراف بشأن المنافسة، وأشار إلى ضرورة مراعاة مصالح البلدان التي لم تصبح بعد أعضاء في منظمة التجارة العالمية.

-٣٧- واقتصر عضو آخر من أعضاء الفريق أن يسهم الأونكتاد في تعزيز إشاعة ثقافة المنافسة من خلال ما يلي: دعم صياغة قوانين وسياسات المنافسة في البلدان النامية؛ والمساعدة في حل مشكلة تمويل السلطات المعنية بالمنافسة في البلدان النامية؛ وتعزيز تبادل المعلومات بشأن قضايا المنافسة على المستوى الدولي؛ ووضع إطار تدريبي دائم بشأن قضايا المنافسة، بما في ذلك إمكانية إنشاء مركز تدريبي.

-٣٨- واسترجع عضو آخر المتدخلين من أعضاء الفريق الانتباه إلى أهمية سياسات حماية المستهلك باعتبارها تشكل جزءاً حيوياً من أية سياسة إيمانية ناجحة. وأضاف قائلًا إن الاتحاد الأوروبي قد اعترف على النحو الواجب بالعلاقة بين سياسة التنمية وحماية المستهلك. ويجد أن يكون هناك اعتراف مماثل على مستوى دولي أوسع، الأمر الذي يمكن أن يفضي في النهاية إلى إنشاء وكالة دولية لحماية المستهلك. وأعرب عن أمله في أن يتبنى للأونكتاد العاشر أن يبحث ويعتمد سياسات في مجال حماية المستهلك بغية العمل، بصفة خاصة، على تعزيز التعاون الدولي وتطوير إطار مؤسسي في هذا المجال، فضلاً عن مساعدة الجمعيات الوطنية لحماية المستهلك كوسيلة لتعزيز تنمية ثقافة المنافسة.

-٣٩- ولدى اختتام الحلقة الدراسية، أشار السيد ريكوبيرو، الأمين العام للأونكتاد، إلى أن الحلقة الدراسية قد حققت بالكامل الآمال المعقودة عليها وخلصت إلى ثلاثة استنتاجات باللغة الأهمية:

(أ) لقد اتضحت في الحلقة الدراسية الأسباب التي تجعل قضايا سياسة المنافسة وحماية المستهلك تشكل عناصر حاسمة في عملية التنمية، فضلاً عن الأسباب التي تقضي قيام المنظمات الدولية ذات الصلة، بما فيها الأونكتاد، بمعالجة هذه القضايا باعتبارها عناصر باللغة الأهمية في عملية التنمية البشرية المستدامة؛

(ب) إن هناك ضرورة للقيام لا بتعزيز التشريعات والقواعد المتعددة الأطراف في هذه المجالات فحسب، بل النظر في جوانبها المؤسسية أيضاً.

(ج) ليس باستطاعة أية منظمة أن تضطلع وحدها بالمهمة الجسيمة المتمثلة في معالجة جميع الجوانب المتصلة بسياسة المنافسة وحماية المستهلك. وقد شدد على أن ما هو ضروري هو وجود شبكة ثلاثة أطراف تتالف من الحكومات ومجتمع الأعمال التجارية والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات الدولية. وأكد أن هذه الشبكة تعتبر أمراً لا غنى عنه من أجل النجاح في تعزيز إشاعة ثقافة المنافسة وحماية المستهلك.

## المرفق الأول

### **الحالة الدراسية السابقة للأونكتاد العاشر بشأن دور سياسات المنافسة من أجل التنمية في الأسواق العالمية الآخذة في العولمة (١٤-١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩)**

١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٩

٩/٤٥-٩/٣٠

العولمة والمنافسة والتنمية

الجلسة الأولى

الاستثمار الأجنبي المباشر، وعمليات الاندماج الكبرى، والأحلاف الاستراتيجية: هل  
تعجل المنافسة العالمية في التنمية أو تسير في اتجاه الاحتكارات العالمية؟

أعضاء فريق المناقشة: السيد أ. فان هيمستر (UNILEVER)  
الأونورابل م. آدم (زمبابوي)  
السيد ب. ميهتا (الجمعية الاستثمارية لوحدة المستهلكين، الهند)

المناقشة

١١/٠٠-١٠/٤٥

استراحة لتناول القهوة

١٢/٠٠-١١/٠٠

إزالة الضوابط التنظيمية، وإلغاء الاحتكار، والشخصنة: كيف يضمن الانسجام مع  
المنافسة؟

أعضاء فريق المناقشة: السيدة ج. شلتون (منظمة التعاون والتنمية في الميدان  
الاقتصادي)  
السيد أ. زافادا (أوكرانيا)  
السيد ج. ك. ليبيميلي (زامبيا)

المناقشة

المنافسة وعمليات استعراض سياسات الاستثمار، ونقل التكنولوجيا	١٣/٠٠-١٢/٠٠
أعضاء فريق المناقشة: البروفسور ه. أولريخ (جامعة ميونيخ، ألمانيا) البروفسور ف. آبوت (الولايات المتحدة) البروفسور ل. دياز - كانسيكو (بيرو)	
المناقشة	
فترة الغداء	١٥/٠٠-١٣/٠٠
دور الأعمال التجارية والمستهلكين في تعزيز الأسواق التنافسية الداعمة للتنمية المستدامة	<b>الجلسة الثانية</b>
١ - ضمان منافع المنافسة للمستهلك في الأسواق الآخذة في العولمة وابتكار ثقافة المنافسة تدعم التنمية	١٦/٠٠-١٥/٠٠
أعضاء فريق المناقشة: السيد ج إدواردز (مدير عام المنظمة الدولية للمستهلكين) السيد ب. إيفانز (المملكة المتحدة) السيدة ج. فوستر (المجتمع الكاريبي CARICOM)	
استراحة لتناول القهوة	١٦/١٥-١٦/٠٠
٢ - كيف تستطيع أوساط الأعمال التجارية أن توجد ثروة وتنمية دون خنق المنافسة في الأسواق الناشئة؟	١٧/١٥-١٦/١٥
أعضاء فريق المناقشة: السيد د. بوسبي (المجلس الأوروبي لاتحادات الصناعات الكيميائية) السيدة م. دل كارمن ريباغو (المكسيك) السيد ب. بلومين (غرفة التجارة الدولية)	
مناقشة عامة	١٨/٠٠-١٧/١٥

١٩٩٩ يونيو/حزيران ١٥

**دور سياسة المنافسة في توفير ميدان تنافسي أكثر إنصافاً للتنمية في الأسواق الآخذة في العولمة: تحـدة لـلـحكومـات والـمنظـمات المتـعدـدة الأـطـراف**

الجلسة الثالثة

١١/٣٠-١١/٣٠

المتحدثون : السيد ف. جني (فرنسا)  
البروفسور بيترزمان (منظمة التجارة العالمية)  
البروفسور ماتسوشيتا (اليابان)

الشبكات الثلاثية الأطراف من الحكومات وأوساط الأعمال التجارية والمجتمع المدني:  
دور المنظمات الدولية في السياسة العامة العالمية  
السيد و. رينيكي (البنك الدولي)

١١/٣٠-١١/٣٠

استراحة لتناول القهوة

١١/٤٥-١١/٣٠

التدابير المناسبة لمعالجة الاحتياجات المحددة للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً في تعزيز ثقافة المنافسة وفي إيجاد ميدان تنافس أكثر إنصافاً في الأسواق العالمية

موجز واستنتاجات

١٣/٤٥-١١/٤٥

فريق المناقشة: الرئيس: السيد روبينز ريكوبيرو

أعضاء فريق المناقشة: السيد و. رينيكي  
السيد ف. جني  
السفير بيريزدل كاستيللو  
السفير بن جلون  
السفير ف. كويليو  
البروفسور ماتسوشيتا  
البروفسور بيترزمان  
البروفسور ه. أولريخ  
البروفسور ف. آبوت  
السيد د. بوسبي  
السيد ج. إدواردز

مجمل وتوصيات بشأن السياسة بالنسبة للأونكتاد العاشر: بناء توافق في الآراء في عملية التحضير للمؤتمر.

-----